

# وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

## Ministère d'Enseignement Supérieur et de la Recherche Scientifique

Université de M'sila

Faculté des Sciences Economiques et  
commercial es et de Sciences de Gesti

Département de Sciences

Economiques



جامعة المسيلة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية

وعلوم التسيير

قسم العلوم الاقتصادية

### **مطبوعة خاصة بمقاييس:**

## **CODE des DOUANES 01 قانون الجمارك**

### **مدعم بأمثلة عملية**

**Soutenu par des exemples pratiques**

**موجهة لطلبة الماستر تخصص: اقتصاد دولي.**

**من إعداد: الدكتور / العياشي عجلان: أستاذ محاضر ١-**

**قسم العلوم الاقتصادية/ علوم المالية والمحاسبة**

**السنة الجامعية: 2019-2020.**

"من جلس في بيته بسبب الوباء فله أجر الشهيد يا ذن الله وإن لم يمته"  
 لقول المصطفى صلى الله عليه وسلم: (ليس من رجل يقع الطالعون في مكنته في بيته صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه  
 إلا ما كتبه الله له إلا كان له مثل أجر الشهيد) -أخرجه أحمد-

### **الفصل الأول: التعريف بالقياس وعلاقته الوظيفية ضمن مقاييس شعبية التكوين:**

**تمهيد:**

من المعروف بالضرورة ان نظام التعليم العالي له مدخلات ومعالجة ومخرجات وترتبط مخرجات الجامعة بمتطلبات التنمية الاجتماعية والاقتصادية لمحيطها الاقتصادي والاجتماعي ولأن مخرجات نظام التعليم العالي تتجسد في خريجي الجامعة والذي بكل تأكيد هو مرتكز التنمية في مصدرها ومصبها فالتنمية الاجتماعية والاقتصادية الشاملة المستدامة غايتها وهدفها ((الإنسان الصالح وبإنسان المصلح الاجتماعي)) وللتذكير ومن ياب الوفاء بالوعود فإن شعار جامعتنا لهذه السنة هو :تكوين طالب خمس نجوم



وعليه فإننا من خلال هذا المقياس يقع علينا واجب الالتزام بمعايير تحقيق هذا التكوين المنشود، الذي يتطلب منا معرفة الإطار التصوري لهذا المقياس (المفاهيم، المبادئ، المعايير الدولية، والمكانة الوظيفية بالنسبة للمقاييس التكوين ذات العلاقة) وهو ما نتطرق إليه على النحو التالي في هذه المحاضرة من خلال العناصر التالية:

ملاحظة هامة: (نعتمد منهج الأسلوب الوصفي في شرح المفاهيم مع منهج دراسة الحالة للمقارنة العملية).

**أولاً: قانون الجمارك وعلاقته بالتكوين في مرحلة ماستر تخصص اقتصاد دولي .**

من المعلوم ان بيئة المال والأعمال تعرف تحولات متسرعة في جوانبها الاقتصادية والمالية والاجتماعية (الوطنية والدولية)، وهو ما يلزم المنظومة التعليمية على مستوى التعليم العالي، والبحث العلمي ، أن تسابر تلك التحولات بتخصصات مواكبة لمتطلبات بيئة المال والأعمال المعولمة، والتي تتجاوز الحدود الإقليمية لتأثير على احتياجات الأعوان الاقتصادية، وأنشطتهم المالية والاقتصادية في مختلف مناحي الحياة، ولأن بيئة المال والأعمال في وقتنا الحالي تتضيّط بمعايير التنافسية الدولية في مجالات التمويل والاستثمار، وحركة رؤوس الأموال والأشخاص وجذب المدخرات، فقد اقتضى ذلك إصدار تقارير سنوية تربّب من خلالها الدول وهيئاتها (المالية والاقتصادية والعلمية وأساسها مراكز البحث العلمي والجامعات، ومختلف الهيئات الاجتماعية والبيئية الأخرى ) ، في مجالات ( بيئة المال والأعمال ومناخ الاستثمار ، عوامل جاذبية الاستثمار المحلي والدولي ، التنافسية الصناعية ، اقتصاد المعرفة.....الخ) تتجزء تلك التقارير الدولية سنوية، على أساس نمطية دولية (International standards) عرفت بمعايير الدولية شملت المجالات الإنتاجية والخدمية، والبيئية مثل تقارير (مناخ الأعمال الدولي، التنافسية الدولية، تدفقات التمويل والاستثمار ..الخ)، ومن الأمثلة الأكاديمية في مجال التكوين في تخصصات المالية والمحاسبة نذكر لإفصاح المحاسبي الذي وتكز على معايير المحاسبة الدولية (International Accounting) (International Financial Reporting Standard IFRS) ، ومعايير التقارير المالية الدولية (IAS) خصوصا بعد أن شغل الاهتمام بالتقارير المالية الدولية (IFRS)، الحيز الأهم في التقييم والإفصاح عن أرقام أعمال وأرباح الأعوان الاقتصادية في بيئة المال والأعمال منذ بداية القرن الحالي(سنة 2004) ،ومما لا شك فيه أن تلك العوامل كانت دافعا لصانع القرار التموي في الجزائر ، وقام بإدخال إصلاحات على المنظومة التعليمية ( المحاسبة المالية والجباية تم سريانها من سنة 2010 و إصلاح المنظومة السيادية ( الضرائب والجمارك) بتحديثات مستمرة من بينها إصدار قانون الجمارك بالقانون 04-17 المؤرخ في 2017/02/16 المعدل والمتمم للقانون رقم 07-79 المتضمن قانون الجمارك الجزائرية ، ولذلك فإن إدراج مقياس ،**قانون الجمارك** ،في ميدان العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير وعلوم المالية والمحاسبة وفي مرحلة الماستر بصفة أخص للتخصصات ذات الصلة، يتطلب توثيق المعلومات

العلمية من مقاربة ميدانية لإسقاط ذلك التنظير العلمي العالمي على المنظومة التكوينية ( الاقتصادية والتجارية والتسيير والمالية بمنظور الدراسة الميدانية التطبيقية في بيئة المال والأعمال الجزائرية، وذلك بقصد تجويد التكوين الجامعي للتخصصات ذات الصلة وربطه باحتياجات الأعوان الاقتصادية لتحقيق هدف تكوين طالب خمس نجوم.

### **ثانيا: التعريف بقانون الجمارك:**

ما لا شك فيه ان ضبط مفهوم موحد ودقيق لقانون الجمارك هو من الصعوبة بمكان ، وذلك منطقيا جدا لأن القانون هو لاحق لتطور المجتمع ،في حاجياته المتعددة محليا ودوليا، وأساسها تطور النشاط الاقتصادي بشكل متغير و مستمر دائما، انتلافا (من ارتباط تطور مفهوم قانون الجمارك بتطور مفهوم الدولة ونظام الحكم فيها من جهة ومن جهة اخرى بتطور تنافسية الأعمال)، ومن التدافع بين الناس لتحقيق المنافع وإشباع الحاجات المتعددة والمتتجدة، وقد نستشف ذلك من قول الله تعالى في مواضع عدة من القرآن الكريم مثل (وَفِي ذَلِكَ فَلِيَتَنافَسَ الْمُتَنَافِسُونَ...) ومن التدافع لعمارة الأرض (ولو لَا دَفَّاعَ اللَّهُ لِلنَّاسِ بِعِصْمِهِ بِبَعْضِ لِفَسَادِهِ الْأَرْضِ....) وجسدت السنة الشريفة فضل عمارة الأرض حتى في لحظات نهاية الدنيا اي قيام القيامة بقول النبي عليه الصلاة والسلام (لَوْ قَامَتِ الْقِيَامَةَ وَفِي يَدِ أَحَدِكُمْ فَسِيلَةٌ وَاسْتَطَاعَ أَنْ يَغْرِسَهَا قَبْلَ أَنْ تَقْوَمْ فَلَيَغْرِسُهَا) وَكَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

ولذلك نجد اليوم مصطلح الجرائم المستحدثة ، العابرة للدول القارات، التي تتطلب قواعد قانونية مستحدثة وطنيا ودوليا، وبالإضافة لذلك فإن قانون الجمارك ،يرتبط ويتكمel أو يتداخل مع القوانين الجبائية السيادية (قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة،قانون الضرائب غير المباشرة،قانون الرسم على رقم الأعمال،قانون التسجيل ،قانون الطابع..الخ) وكذلك القوانين الدولية ومنها على سبيل: (القانون الدولي للأعمال،أو قوانين التجارة الدولية ،قواعد الاتفاقيات الدولية الثانية أو متعددة الأطراف،أو قواعد قيام التكتلات الإقليمية و الجهوية والدولية" الاتحاد الأوروبي "،"اتحاد المغرب العربي" بلدان الخليج العربي" ،"مجموعة الآسيان" الاتحاد الإفريقي' ،قوانين العقود الدولية ،البيع الدولي ،قوانين الملكية الفكرية والصناعية،قوانين استثمار وحركة تدفقات المالية والسلعية والخدمات والأشخاص....الخ

لكل ما سبق :

فإن مفهوم قانون الجمارك يمكن تعريفه من المفردات المكونة له وهي: "القانون" و"الجمارك".

**1- القانون:** مصطلح قانون يشمل ،جملة القواعد الإجراءات "الشكلية" و القواعد الموضوعية التي يحتمل إليها الفصل في مطابقة ممارسة الأنشطة (الاقتصادية والمالية والخدمات المختلفة وما في حكمها ) لضوابط الجمركية.

**للاfare 01 :** تصنف القواعد القانونية إلى قواعد قانونية شكلية (إجرائية) أي أساسية يستلزم التقيد بها أولا تحت طائلة البطلان شكلا

أمثلة عملية سبق دراساتها ( ترفض المحاسبة شكلا ..إذا لم يمتلك التاجر الدفاتر المحاسبية الإلزامية أو الإجبارية " دفتر اليومية،دفتر الجرد،دفتر الأجراة " مع ان اي تاجر يمسك محاسبة قانونية يمسك أيضا الدفاتر المساعدة الأخرى دفتر المشتريات ،المبيعات،البنك،الصندوق.....الخ)

**مثال 02 :** ( لا يمكن ان يتصرف بصفة التاجر إلا من تم تقيده بمصالح السجل التجاري، لا يمكن القيام بالتبادل السلعي والخدمي على المستوى الدولي إلا بسجل تجاري أو رخصة تسمح بالاستيراد والتصدير).

لا يمكن ممارسة المهنة الحرة إلا بعد الحصول على الاعتماد من الهيئة أو المنظمة المهنية المختصة.

أما القواعد القانونية الموضوعية: فهي القواعد الفاصلة في جوهر الحدث أي موضوع القضية أو المنازعة على سبيل المثال إذا تبين قبول المحاسبة شكلا لتوافر السجلات التجارية المحددة بموجب المواد 8 و 9 و 10 من القانون التجاري الجزائري مرفقة بالبيانات المحاسبية من فواتير ومرفقاتها فإننا نحتمل لقواعد القانون 11-07 المتضمن النظم المحاسبي المالي أي هل التقييدات المحاسبية طبق لقواعد المحاسبة حسب ن.م أو مخالفة له وكذلك قواعد القانون الجبائي في الانتقال من النتيجة المحاسبية إلى النتيجة الجبائية والى مضمون المعايير المحاسبية الدولية إذا تعلق الأمر بأعوان اقتصادية من بلدان مختلفة.....

يطبق التشريع والتنظيم الجمركيان على جميع البضائع المستوردة أو المصدرة وكذا البضائع ذات

**المنشأ الجزائري الموضوعة تحت نظام جمركي موقف للحقوق الداخلية للاستهلاك.**

**ب) -مفهوم مصطلح الجمارك:**

هي الهيئة السيادية المجتمعية المخولة بتطبيق التشريع والتنظيم الجمركيان باختصاص الإقليم الجمركي في أبعادها المالية الجبائية والاقتصادية في تحفيز وضبط ومراقبة حركة الأشخاص والبضائع والأموال وفي حماية المنتوج الوطني والمجتمع العام وفقا لتنظيم مؤسسي مسند للمديرية العامة للجمارك كأهم مديريات وزارة المالية مع الترخيص لأعوانها بحمل السلاح للدفاع وحماية الاقتصاد الوطني كما هو منصوص عليه بموجب المادة 38 من قانون الجمارك ( يحق لأعوان الجمارك حمل السلاح للممارسة وظائفهم .....)

**للافاده 02: أن قانون الجمارك :** هو قانون سيادي له خصوصية التمايز الإداري والمالي والجزائي .  
**يطبق البضاعة(حسب المفهوم الجمركي للبضاعة)، التي تدخل أو تخرج من الإقليم الجمركي .**

**سؤال: اشرح مقوله الجمركي ثلاثة قابعات ؟**

**ثالثا:المكانة الوظيفية لمقياس قانون الجمارك ضمن التكوين في ماستر تخصص اقتصاد دولي.**  
 يتكامل هذا المقياس مع دراسة مقياس القانون التجاري ومقياس استشراف الاقتصاد الدولي ،والتجارة الدولية ،والجغرافية الاقتصادية، ويؤسس للاستفادة من مقياس معايير المحاسبة الدولية و المنظمات الدولية والتكتلات الاقتصادية الدولية.....الخ.

## الفصل الثاني: المكانة المؤسسية لقانون الجمارك ضمن المدونة القانونية الجزائرية.

للبحث في المكان المؤسسية القانونية لقانون الجمارك، يتطلب الأمر وضع لوحة قيادة (Tableau *débours*) محبية (أي دائمة الاطلاع والمتابعة)، للعلاقات الترابط بين قواعد قانون الجمارك، وقواعد المنظومة المؤسسية القانونية الدولية والوطنية على النحو التالي:

**أولاً: المنظومة المؤسسية القانونية الدولية:**

وتشمل قواعد الاتفاقيات الدولية ذات العلاقة بقواعد قانون الجمارك منها على سبيل المثال:

- \* 1- قواعد الاتفاقيات الدولية المتعلقة بنقل البضائع
- \* 2- قواعد اتفاقيات التدابير الواجب اتخاذها لحصر ومنع الاستيراد والتصدير والنقل غير الشرعي للممتلكات الثقافية المبرمة في باريس فرنسا 1970 المصادق عليها بالأمر 37-73.
- \* 3- قواعد الاتفاقية الدولية المتعلقة بنقل البضائع بواسطة سكك الحديد (C.I.M) الموقع عليها في برلين ألمانيا 1970 والمصادق عليها بالأمر رقم 72-35 المؤرخ في 27/07/1972.
- \* 4- الاتفاقية المتعلقة بالإدخال المؤقت المبرمة في اسطنبول بتاريخ 26/06/1990 والمصادق عليها بالمرسوم الرئاسي 98-03 المؤرخ في 12/01/1998.
- \* 5- اتفاقية توحيد القانون الخاص حول الممتلكات الثقافية المسروقة او المصدرة بطرق غير مشروعة المعتمدة بروما ايطاليا في 24/05/1995 المصادق عليها بالمرسوم الرئاسي 09-267.
- \* 6- بروتوكول تعديل الاتفاقية الدولية لتبسيط وتنسيق الأنظمة الجمركية (كيوتو 18/05/1973) المحرر ببروكسل في 26/07/1999 المصادق عليها بتحفظ في 23/12/2000.
- 07-الاتفاقيات الثنائية الدولية الموقع والمصادق عليها من الطرفين في مجالات التعاون والتبادل المشترك.
- \* 8-الاتفاقيات الدولية المتعددة الأطراف الموقع و المصادق عليها من الأطراف الدولية المتعاقدة .

لإفادة 03 يستمد قانون الجمارك مصادر تأسيسه من مواكبة الأبعاد الدولية لمفهوم السيادة ، ممثلا بأثر المنظومة المؤسسية الدولية على مصادر تأسيس قانون الجمارك بفعل العولمة، الاقتصادية و النمذجة أو المعيارية الدولية للبضاعة وحركة التبادل الدولي.

**ثانياً: المنظومة المؤسسية القانونية الوطنية:**

وتتسع هذه المنظومة لتشمل القوانين ذات العلاقة التالية:

**1- الدستور:**

**المادة 13:** (تمارس سيادة الدولة على مجالها البري و مجالها الجوي وعلى مياهاها، كما تمارس الدولة حقها السيد الذي يقره القانون الدولي على كل منطقة من مختلف مناطق المجال البحري التي ترجع إليها).

**المادة 78:** (كل مواطنون متساوون في أداء الضرورة، ويجب على كل واحد أن يشارك في تمويل التكاليف العمومية حسب قدرته الضريبية، لا يجوز أن تحدث أية ضريبة إلا يقتضي القانون ، ولا يجوز أن تحدث بأثر رجعي أية ضريبة أو جباية أو رسم أو أي حق كيما كان نوعه. كل عمل يهدف إلى التحايل في المساواة بين المواطنين والأشخاص المعنويين في أداء الضريبة، ويعتبر مساسا بمصالح المجموعة الوطنية ويقمعه القانون، يعاقب القانون على التهرب الجبائي وتهريب رؤوس الأموال ).

**المادة 136:** (لكل من الوزير الأول والنواب وأعضاء مجلس الأمة حقاً لمبادرة بالقوانين....)

**المادة 140:** (يسرع البرلمان في المبادرات التي يخصصها له الدستور وكذلك في المجالات الآتية

.....

.....

12) إحداث ضرائب والجبائيات والرسوم والحقوق المختلفة وتحديد أساسها ونسبها.

13-) النظام الجمركي .....).

\*2-قانون الإجراءات الجزائية المعدل والمتمم، وقانون العقوبات المعدل والمتمم.

\*3-القانون المتضمن إحداث المصلحة الوطنية لحراس السواحل المعدل والمتمم.

\*4-القانون رقم 79-17 المتضمن قانون الجمارك المعدل والمتمم بالقانون 17-04 المتضمن قانون الجمارك المعدل والمتمم.

\*5- القانون المتعلقة بمنع مخالفات التشريع والتنظيم الخاصين بالصرف وحركة رؤوس الأموال من وإلى

الخارج العدل والمتمم.

\*6- القانون المتعلقة بحماية التراث الثقافي.

\*7- القانون المتعلقة بالأحكام العامة للطيران المدني العدل والمتمم.

\*8- القانون المتعلقة بتحديد القواعد العامة المتعلقة بالبريد والمواصلات السلكية واللاسلكية.

\*9- الأمر المتضمن تأسيس تعريفة جمركية المعدل والمتمم.

\*10- القانون المتعلقة بالصيد البحري المعدل والمتمم.

\*11- القانون المتضمن توجيه النقل البري وتنظيمه المعدل والمتمم.

\*12- القانون المتعلقة بتنظيم حركة المرور عبر الطرق وسلامتها وأمنها المعدل والمتمم.

\*13- الأمر المتضمن بالقواعد العامة المطبقة على عمليات استراد البضائع وتصديرها المعدل والمتمم.

\*14- المرسوم التنفيذي المحدد شروط مراقبة مطابقة المنتوجات المستوردة عبر الحدود وكيفيات ذلك.

\*15- القانون المتعلقة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

\*16- القانون المتعلقة بالعلامات.

\*17- القانون المتعلقة بالوقاية من الفساد و مكافحته المعدل والمتمم.

\*18- القانون 04-02 القواعد المطبقة على الممارسات التجارية،

\*19- القانون 04-08 شروط ممارسة الأنشطة التجارية.....الخ).

\*20- القانون 03-09 القواعد المتعلقة بحماية المستهلك وقمع الغش.

\*21- حدد القواعد المطبقة على المعاملات الجارية مع الخارج

\*22- القانون 10/03 المتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة.

\*23- القوانين الجبائية و القانون المتعلقة بالاستثمار.

لإفادة 04: المكانة الوظيفية لقانون الجمارك ضمن المنظومة القانونية تتبعاً مؤشر لوحدة القيادة.

### الفصل الثالث: مجال تطبيق قانون الجمارك ومفاهيمه الأساسية.

#### أولاً: مجال تطبيق قانون الجمارك:

بيّنت المادة الأولى من قانون الجمارك المؤرخ في 21 جويلية 1979 المعدل والمتمم، مجال تطبيق قانون الجمارك بالنص<sup>(٦)</sup> يشمل الإقليم الجمركي، نطاق هذا القانون، الإقليم الوطني والمياه الداخلية والمياه الإقليمية والمنطقة المتاخمة والفضاء الجوي الذي يعلوها). وبالتالي فإن مجال قانون الجمارك يعكس الخاصية الأساسية له وهو انه قانون سيادي

#### وأنه 2 - قانون يرتبط بدور الدولة في ممارسة سيادتها ضمن البعد القانوني الدولي.

لإفادة 05: لنتذكر ان المادة 13 من الدستور أشارت إلى صنفها ضمنيا لـ هاتين الخاصيتين.

وبما ان الاختصاص سريان قانون الجمارك هو نطاق الإقليم الوطني فهو إذن يكتسب خاصية التمييز على القانون الإداري والقانون المالي والقانون الجنائي والقانون البحري والقانون الفضائي من حيث الشمول ومن حيث الإجراءات الجمركية ومن حيث القوة التنفيذية عبر نطاق الإقليم الجمركي.

ما يؤكّد الاستنتاج السابق منطوق المادة 02: من ذات القانون ( تطبق القوانين والأنظمة الجمركية تطبيقاً موحداً على كامل الإقليم الجمركي.....)،

ولترسيخ خاصية ان قانون الجمارك هو قانون جبائي يستهدف التحفيز و الترقية للأنشطة وجذب الاستثمارات وحركة رؤوس الأموال والأشخاص من جهة ومن جهة ثانية أداة رقابة للضبط والمحاسبة والمسائلة ومكافحة التهرب الجبائي لذلك تضمنت الفقرة الثانية من هذه المادة استثناء المناطق الحرة التي يمكن إنشاؤها في الإقليم الجمركي على النحو التالي<sup>(٧)</sup>... غير انه يمكن إنشاء مناطق حرة في الإقليم الجمركي على ألا تخضع هذه المناطق للتشريع والتنظيم الساريين كلياً أو جزئياً حسب الشروط التي تحد بموجب القانون.)

لإفادة 06: مجال تطبيق قانون الجمارك هو ميدان المالية العامة بأبعادها ( الجبائية ،المالية والاقتصادية، الاجتماعية والثقافية والبيئية، السياسية، الدولية و مسعى مواكبة التطور الدولي).

**ثانياً: المفاهيم الأساسية الجمركية:**

لتطبيق أحكام قانون الجمارك والنصوص التطبيقية المتفرعة عنه تم تحديد المفاهيم الأساسية الآتية

**1\_ المسافر:** (هو كل شخص يدخل الإقليم الجمركي أو يخرج منه ) .

**2\_ الأشياء والأمتعة الشخصية:** يقصد بها كل الأغراض الجديدة أو المستعملة التي يمكن ان يحتاجها

المسافر في حدود المعقول لاستعماله الشخصي خلال سفره بسبب ظروف هذا السفر باستثناء  
البضائع التي تستورد أو تصدر لأغراض تجارية .

**3\_ البضائع:** يقصد بها كل المنتجات والأشياء التجارية وغير التجارية وبصفة عامة جميع الأشياء القابلة  
للتداول والتملك.

**4\_ المراقبة:** يقصد بها جميع التدابير القانونية والتنظيمية التي تخذلها إدارة الجمارك للتأكد من صحة  
التصريح الجمركي وصحة وثائق إثبات ومطابقة البضائع للبيانات الواردة في التصريح والوثائق.

**5\_ الفحص:** يقصد بها التدابير القانونية و التنظيمية التي تخذلها إدارة الجمارك للتأكد من صحة التصريح  
الجمري وصحة وثائق إثبات ومطابقة البضائع للبيانات الواردة في التصريح والوثائق.

**6\_ الحقوق والرسوم:** يقصد بها الحقوق الجمركية وجميع الحقوق والرسوم والأتاوى أو مختلف الإخضاعات  
الأخرى المحصلة من طرف إدارة الجمارك باستثناء الأتاوى والإخضاعات التي يحدد مبلغها حسب  
التكلفة التقريرية للخدمات المؤداة.

**7\_ البضائع المرتفعة الرسم:** يقصد بها البضائع الخاضعة للحقوق والرسوم التي تتجاوز نسبتها الإجمالية  
يقصد بالنسبة الإجمالية مجموع معدلات الحقوق والرسوم المطبقة على بضاعة ما مع مراعاة

قواعد حساب بعض الحقوق والرسوم التي تدمج ضمن القاعدة الخاضعة للضريبة مبالغ باقي الحقوق

والرسوم علاوة على قيمة البضاعة

**8\_ المتصريح لدى الجمارك:** يقصد بها الشخص الذي يقوم بالتصريح بالبضاعة أو الذي يعد التصريح باسمه

**9\_ البضائع التي تخفي الغش:** يقصد بها البضائع التي يرمي وجودها إلى إخفاء الأشياء محل الغش والتي

هي على صلة بها.

**10\_ وسائل النقل الخاصة بالبضائع محل الغش:** يقصد بها كل حيوان وآلية أو سيارة أو أية وسيلة نقل

أخرى استعملت بأية صفة كانت أو أعدت لنقل البضائع محل الغش أو التي يمكن ان تستعمل

لها الغرض.

**11\_ القوانين والتنظيمات الجمركية:** يقصد بها مجموع الأحكام التشريعية والتنظيمية التي تنظم العمل

الجمكي بصفة عامة.

**12\_ الوثيقة:** يقصد بها كل دعامة تتضمن مجموعة من المعطيات او المعلومات كيما كانت نوعية

الطريقة التقنية المستعملة مثل الورق والأشرطة الممغنطة والاسطوانات اللينة والأفلام الدقيقة.

**13\_ الحقوق والرسوم المترافق منها أو المتراضي عنها:** يقصد بها كل فرق بين الحقوق والرسوم

المستحقة الدفع قانونا وتلك التي تم التصريح بها فعلا تمت معاينته أثناء الفحص أو بعد رفع البضائع.

**14\_ الإجراءات الجمركية:** مجموع العمليات التي يجب القيام بها من قبل مرفقى إدارة الجمارك قصد استيفاء

التزامات القوانين والتنظيمات الجمركية

**التعريفة الجمركية:** تشتمل على ما يأتي

ـ المدونة الملحة بالاتفاقية الدولية للنظام المنسق لتعيين وترميز البضائع.

ـ البنود الفرعية الوطنية.

جـ وحدات كميات التقييس .

دـ نسب الحقوق الجمركية المتعلقة بالتعريفة العامة .

**لإفادة 07: قانون الجمارك يعرف بأنه نظام الجمارك، فنقول القانون الجمركي أو النظام الجمركي.**

**والمقصود بالنظام الجمركي جملة القواعد القانونية والهيئات المكلفة بتطبيق تلك القواعد والتشريعات**

**الجممركية ، ولأن كلمة نظام تستلزم مراحل متواالية على النحو التالي:**



**الفمدخلات هي: الالتزام بالقواعد القانونية الإجرائية (الشكلية) من حيث القواعد ومن حيث الهيئة الجمركية المختصة ومن حيث التوقيت الزمني تحت طائلة الرفض شكلا.**

**وأما المعالجة:** فهي أنفاذ قواعد الموضوع بالقانون الجمركي ومنها اطاره التصوري الذي يعتمد مفاهيم محددة بقانون الجمارك والتي سبق دراستها وكذلك تطبيق المبادئ والمعايير الجمركية على تلك المدخلات وفقاً لصلاحيات القانونية للهيئة الجمركية حسب الهيكل التنظيمي لإدارة الجمارك.

**وأما المخرجات الجمركية:** فتتمثل في الأبعاد المختلفة لناتج الجمارك من فرض وتحصيل الرسوم الجمركية ضبط وتحفيز ومراقبة النشاط الاقتصادي والمالي، حماية المنتوج الوطني والحماية الاجتماعية والبيئة والثقافية للمجتمع، إدماج الاقتصاد الوطني في البعد الدولي....الخ.

#### **الفصل الرابع: الصلاحيات القانونية للإدارة الجمركية الجزائرية و هيكلها التنظيمي.**

##### **أولا: المهام والصلاحيات القانونية للإدارة الجمركية الجزائرية:**

الإدارة الجمركية إدارة سيادية كلفت بمهام كبرى وفقاً للصلاحيات المخولة لها ولتنذير بها مرة أخرى، صلاحيات مالية واقتصادية، صلاحيات اجتماعية وثقافية، صلاحيات حماية الاقتصاد الوطني وحماية الوطن والدفاع عنه، صلاحيات التسيير الدولي وتطبيق المعاهدات الدولية الثنائية ومتعددة الأطراف والمعاملة بالمثل... الخ، وهذه الصلاحيات تتطلب التحين والمواكبة للمتغيرات الوطنية والدولية، ونستشف تلك الصلاحيات القانونية للإدارة الجمركية من نصوص قانون الجمارك على النحو الآتي:

##### **1- المادة 3: تتمثل مهمة إدارة الجمارك على الخصوص فيما يأتي:**

تنفيذ الإجراءات القانونية والتنظيمية التي تسمح بتطبيق موحد للتشريع والتنظيم الجمركيين .

تحصيل الحقوق والرسوم والضرائب المستحقة عند استيراد وتصدير البضائع والعمل على مكافحة الغش والتهرب الجبائيين.

مكافحة المساس بحقوق الملكية الفكرية والاستيراد والتصدير غير المشروعين للممتلكات الثقافية.

المساهمة في حماية الاقتصاد الوطني وضمان مناخ سليم للمنافسة بعيداً عن كل ممارسة غير شرعية.

ضمان إعداد إحصائيات التجارة الخارجية وتحليلها ونشرها .

السهر طبقاً للتشريع والتنظيم الساري المفعول على.

حماية الحيوان والنبات.

المحافظة على المحيط .

القيام بالتنسيق مع المصالح المختصة بمكافحة:

التهرب وتبييض الأموال والجريمة العابرة للحدود.

الاستيراد والتصدير غير المشروعين للبضائع التي تمس بالأمن والنظام العموميين.

التأكد من أن البضائع المستوردة أو الموجهة للتصدير غير المشروعين للبضائع التي تمس بالأمن والنظام

العموميين.

التأكد من ان البضائع المستوردة أو الموجهة للتصدير قد خضعت لإجراءات مراقبة المطابقة وذلك طبقا للتشريع والتنظيم اللذين تخضع لهما

**المادة 4:** يطبق التشريع والتنظيم الجمركيان على جميع البضائع المستوردة أو المصدرة وكذا البضائع الموضعة تحت نظام جمركي اقتصادي مرخص به

**لإفادة 08:** لاحظ ان الصلاحيات القانونية لإدارة الجمارك الجزائرية تعكس المكانة الوظيفية لقانون الجمارك ضمن المنظومة المؤسسية القانونية بشقها الدولي والوطني

صلاحياتها الدولية تستمد من إظهار سيادة الدولة على المستوى الدولي في تجسيد الاتفاقيات الدولية المبرمة وفي الترجمة الميدانية لتلك الاتفاقيات أو التكتلات الاقتصادية على مختلف مستوياتها، وفي علاقات الترابط والتكميل مع المنظومة القانونية الوطنية بكل قطاعات وخصائصها، مع التمايز بخاصية الشمول والسيادة، في حماية الأشخاص والحيوان والنبات والممتلكات الثقافية ومكافحة المخدرات والمؤثرات العقلية والتهريب والغش الجبائي.

### ثانيا: الهيكل التنظيمي لإدارة الجمركية الجزائرية:

تتميز الإدارة الجمركية بكونها واحدة من أهم إدارات السيادة في التنظيم الهيكلي للدولة ولذلك فهي إحدى المديريات العامة المكونة لوزارة المالية وبموجب المرسوم التنفيذي رقم 90-17 المؤرخ في 20/02/2017 المتضمن تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك وصلاحياتها، كما نجد أيضا تنظيميا هيكليا على المستوى الجهوبي ممثلا بالمديريات الجهوية للجمارك، وتنظيميا على المستوى المحلي ممثلا بمفتشية أقسام الجمارك وقابضة الجمارك على النحو التالي:

**1-الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للجمارك (إدارة المركزية للجمارك):** وتتكون من: تشتمل الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك على ما يأتي:

1- مدير (02) دراسات.

2- ستة (06) رؤساء دراسات.

3- المفتشية العامة لمصالح الجمارك ويسيرها نص خاص.

4- المديريات المركزية الآتية:

- \* مديرية التشريع والتنظيم والأنظمة الجمركية.
- \*\* مديرية الجباية وأسس الضريبة.
- \*\*\* مديرية الاستعلام وتسهيل المخاطر.
- \*\*\*\* مديرية التحقيقات الجمركية.
- \*\*\*\*\* مديرية المنازعات و تاطير قباضات الجمارك.
- \*\*\*\*\* مديرية امن والنشاط العملياتي للفرق.
- \*\*\*\*\* مديرية العصرنة والاستشراف.
- \*\*\*\*\* مديرية الأعلام والاتصال.
- \*\*\*\*\* مديرية الموارد البشرية.
- \*\*\*\*\* مديرية إدارة الوسائل.

**ب- المديريات الجهوية للجمارك الجزائرية :** وتشمل المديرية الجهوية للجمارك بكل من:  
**(الجزائر ،سطيف عنابة ،تبسة ،ورقلة ،بشار ، وهران، تلمسان ،.....الخ)**

**ج- مفتشيات الأقسام وقابضة الجمارك على المستوى الولائي:**  
 مثل قباضة الجمارك لولاية المسيلة.

**08: العمل الجمركي** عمل ميداني واسع يرتكز على الأبعاد المختلفة ذات العلاقة بالمكانة الوظيفية السيادية لإدارة الجمارك عبر الإقليم الوطني ولذلك فالهيكل التنظيمي لإدارة الجمركية يجب ان يتسم بـ **التالية:**

- التكوين والتعليم للمورد البشري باعتباره أساس العمل الجمركي.
- سرعة التواصل والاتصال بين مكوناته ومع الأطراف ذات العلاقة بمرفق الجمارك.
- التحكم في مختلف مستويات الهيكل التنظيمي الموزع عبر الإقليم الوطني.
- السرعة في الرقابة الجمركية وفي دراسات المنازعات الجمركية على مختلف مستوياتها.

**الفصل الخامس: القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتسبين للأسلك الخاصة بإدارة الجمارك.**

حدد المرسوم التنفيذي رقم 10-286 المؤرخ في 14/11/2010 القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتسبين للأسلك الخاصة بإدارة الجمارك على النحو التالي، أولاً: أحكام عامة: وتشتمل على ما يأتي:

**01- مجال التطبيق:** \* يهدف المرسوم إلى توضيح الأحكام الخاصة المطبقة على الموظفين الذين ينتمون للأسلك الخاصة بإدارة الجمارك وتحديد مدونة الأسلك وكذا شروط الالتحاق بمختلف الرتب ومناصب الشغل المطابقة لها،

\* يكون الموظفين الذين يخضعون لهذا القانون الأساسي الخاص في الخدمة لدى المصالح المركزية للمديرية العامة للجمارك والمصالح غير المركزية التابعة لها.

\*\* تعدد أسلaka خاصة بإدارة الجمارك الأسلك الآتية:

سلك أعوان الفرق .

سلك الضباط .

سلك المفتشين.

سلك المراقبين العامين.

## 2- الحقوق والواجبات :

\* زيادة على الحقوق والواجبات المنصوص عليها بالقانون العامل للعامل .

\*\* يرتدون الزي الرسمي خلال ممارسة وظائفهم.

\*\* الحق في حمل السلاح للممارسة وظائفهم.

## 3- التوظيف والتريض والترسيم والترقية في الدرجة:

\* شروط محددة بالوضعية اتجاه الخدمة الوطنية، القامة، حدة البصر، قدرات بدنية ونفسانية

\*\* حائز على إجازات أو شهادات في الاختصاصات الآتية:

الاقتصاد الجمركي والجبائي، العلوم القانونية والإدارية، العلوم الاقتصادية والتجارية والمالية

والتسهيل، التخطيط والإحصاء الإعلام الآلي والاتصال.

قائمة المراجع:

-01- قانون رقم 17-04 المؤرخ في 16/02/2017 المتضمن قانون الجمارك الجريدة الرسمية رقم 11.

-02- المرسوم التنفيذي رقم 17-90 المؤرخ في 20/02/2017 تنظيم الإدارة المركزية للمديرية العامة للجمارك الجريدة الرسمية رقم 13.

-03- المرسوم التنفيذي رقم 10-286 يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتسبين للأسلال الخاصة بإدارة الجمارك الجريدة الرسمية رقم 71.

-04- أحسن بوسقيعة: قانون الجمارك في ضوء الممارسة القضائية منشورات بيرتي الجزائر.

-05- احسن بوسقيعة: المنازعات الجمركية، دار هومة -الجزائر

6-. [www.douane.gov.dz](http://www.douane.gov.dz)

07-. [www.google.fr/mafhoum.html](http://www.google.fr/mafhoum.html).